



جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات برفحاء

المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات بمحافظة رفحاء

رقم التسجيل: ٣٥٢ /
بإشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

الرقم:

التاريخ:

المشفوعات:

سياسة توجيهه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر

لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمحافظة رفحاء
رقم التسجيل: (٣٥٢)

النسخة الأولى إصدار: ١٤٤٥ هـ





جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات برفحاء

المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات بمحافظة رفحاء
رقم التسجيل / ٣٥٢٦
بإشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

الرقم :

التاريخ :

المنشفوعات :

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع إلى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة وأليات الجمعية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة لجامي التبرعات ومن حيثها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية، ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه

أولاً: سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع:

تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

١. يتاح استبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال ٢٤ ساعة من استلام التبرع
٢. عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً في المبلغ واسم المشروع الذي يرغب في تحول التبرع إليه
٣. يتم الاستبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثة أيام من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصوصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الاستبدال.

ثانياً: سياسة الاستبدال حسب سياسة الجمعية :

يجب أن تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر إلا في أضيق الحالات ووفق الشروط التالية :

١. عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى.
٢. يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه إلى مشروع آخر وفي حال عدم موافقته يجب إرجاع مبلغ التبرع له حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها في الجمعية.
٣. في حال عدم القدرة للوصول إلى المتبرع يجب أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في تحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر.



جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الحاليات برفحاء

المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الحاليات بمحافظة رفحاء
رقم التسجيل: ٣٥٢
إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

الرقم :
التاريخ:
المشروعات:

المؤليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى.
ويشجع أولئك الذين يستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المبني.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (٦) لعام ٢٠٢٣ هذه السياسة

في ٤ / ٠٢ / ٢٠٢٣ الموافق ١٤٤٥ هـ

وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات توجيهه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر الموضوعة سابقاً.